

## شرح أصول الكافي

[ 6 ] باب صلة الرحم 1 - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله جل ذكره: \* (واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا) \* قال: فقال: هي أرحام الناس، إن الله عز وجل أمر بصلتها وعظمتها، ألا ترى أنه جعلها منه. \* الشرح: قوله \* (واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا) \* أي حفيظا مطلعاً، قال القاضي: أي يسأل بعضكم بعضاً فيقول: أسألك بالله، وأصله " تتساءلون " فأدغمت التاء الثانية في السين، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي بطرحها. انتهى، والظاهر أن ضمير " به " راجع إلى الله، وعوده إلى التقوى بعيداً، وإن الأحرام بالجر عطفاً على الضمير المجرور، وقد قرأ به حمزة واستدل به الكوفيون على جواز العطف على الضمير المجرور بدون إعادة الجار، ومنعه البصريون لأنه من قبيل العطف على بعض الكلمة، وأجابوا عن الآية بأن الأرحام مرفوعة كما في بعض القراءة على أنه مبتدأ محذوف الخبر تقديره: " والأرحام كذلك " أي مما يتقى أو يتساءل به. أو منصوبة على محل الجار والمجرور كما في قولك: مررت بزيد وعمرا. أو على الله أي اتقوا الأرحام فصلوها ولا تقطعوها على أن الواو يحتمل أن يكون للقسم أو بمعنى مع. والجواب أن الكل خلاف الظاهر، أما الأول فلأن الأصل عدم الحذف. وأما الثاني فلأن العطف على المحل نادر في كلام الفصحاء، والمثال المذكور ممنوع، ومع ندرته لا يجوز إلا مع تعذر العطف على اللفظ، ودليل التعذر غير تام لأن امتناع العطف على بعض الكلمة إذا كان ذلك البعض أيضاً كلمة ممنوع وقد اتفقوا على جواز العطف على الظاهر المجرور بدون إعادة الجار مع قيام الدليل المذكور عليه أيضاً، وتأثير الفرق بشدة الاتصال في الضمير دون الظاهر في جواز العطف وعدمه ممنوع، وإثباته مشكل جداً، وأما الثالث فليبعد المسافة ولعدم فهم المسألة في الأرحام حينئذ. وأما الاخيران فلأن الأصل في الواو هو العطف، ولا يعدل عنه إلا لدليل على أن الأرحام حينئذ غير مندرجة تحت الأمر بالتقوى ظاهراً وهو خلاف ما نطق به قوله (عليه السلام): " إن الله عز وجل أمر بصلتها " ومعنى المعية في تعلق السؤال غير ظاهر كما لا يخفى. إن قلت: السؤال يتعدى بنفسه وبالله " عن " كما يقال: سألته الشئ وسألته عن الشئ فما الوجه في تعلقه هنا بالباء؟ قلت: الباء هنا بمعنى " عن " كما في قوله تعالى \* (سأل سائل بعذاب) \* أي عن عذاب، كما صرح به الجوهري. على أن الظاهر من كلام الأخفش حيث قال: خرجنا نسأل عن فلان